

# الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء  
ديوان المحاسبة

رأي استشاري  
صادر عن ديوان المحاسبة سناً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه  
-:-

رقم الرأي : ٢٠٢٤/١٢  
تاريخه : ٢٠٢٤ /٣/٥  
رقم الأساس : ٢٠٢٣/٨٧ استشاري

**الموضوع:** وقف عرض الفواتير دون ٥٠٠ مليون ليرة على الرقابة الإدارية المسبقة .

**المرجع:** كتاب مدير الجمارك العام رقم ٣٥٤٥/ش.ا تاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٨ .

× × ×

## الهيئة

رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران  
رئيس الغرفة : عبد الرضى ناصر  
رئيس الغرفة : انعام البستاني  
رئيس الغرفة : نللي ابي يونس  
المستشار المقرر : روزي بوهدير

× × ×

ان ديوان المحاسبة  
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر  
ولدى التدقيق والمداولة  
تبين ما يلي:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٨ الكتاب المشار اليه في المرجع اعلاه  
والذي جاء في متنه ما يلي :

" انه وبعد ارتفاع سعر صرف الدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية، الذي أدى إلى  
تعاظم قيمة فواتير الطبابة والاستشفاء، والتي أصبحت بغالبيتها العظمى تتخطى سقف الـ ١٥  
مليون ليرة لبنانية لكل فاتورة، مما يرتب موافقتكم المسبقة عليها لصرفها الأمر الذي كدس  
مئات الفواتير وأدى إلى تأخر صرفها لمستحقيها، وبالتالي تتمتع معظم المستشفيات عن

استقبال مرضى رجال الضابطة الجمركية ومن هم على عاتقهم بسبب تخوفهم من الخسارة المحتملة التي يمكن أن يقعوا فيها بسبب تأخر قبض مستحقاتهم وتقلب سعر الدولار في هذه الفترة.

وبغية تسريع صرف مستحقات الاستشفاء دون سواها وتقليص المدة بين استحقاقها وصرفها.

وأسوة بموافقتكم الممنوحة لجانب المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي بهذا الشأن، بالرأي الاستشاري المبين في حقل المرجع.

للتفضل بالإطلاع، أملين إيقاف طلب عرض الفواتير دون ٥٠٠ مليون ليرة لبنانية عليكم، وإعفاؤها من رقابتكم المسبقة، وإيداعنا قراركم بهذا الشأن " .

### بناء عليه

بما ان الموضوع المطروح يتعلق بوقف عرض الفواتير دون سقف الخمسمائة مليون ل.ل. على رقابة ديوان المحاسبة المسبقة .

وبما ان ديوان المحاسبة قد أصدر بالشأن كل من الآراء الاستشارية رقم ٢٠٢٣/١٥ و ٢٠٢٣/١٨ و ٢٠٢٣/٥٨ ، بالإضافة الى المذكرة رقم ٦/ تاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٠ .

وبما انه يقتضي ابلاغ الادارة طالبة الرأي الراهن كل من الآراء المشار اليها اعلاه بالإضافة الى المذكرة الصادرة عن ديوان المحاسبة بالشأن .

### لهذه الاسباب

يرى الديوان

اولاً : : الإجابة وفقاً لما تقدم .

**ثانياً:** ابلاغ هذا الرأي الى كل من مديرية العامة للجمارك - النيابة العامة لدى الديوان.

x x x

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ الخامس من شهر آذار سنة الفين واربعة وعشرين.

رئيس ديوان المحاسبة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	رئيس الغرفة	المستشار المقرر	كاتب الضبط
محمد بدران	عبد الرضى ناصر	انعام البستاني	نللي ابي يونس	روزي بوهدير	وسيم كامله

يحال على المراجع المختصة  
بيروت في ٣ / ٢٠٢٤  
رئيس ديوان المحاسبة  
القاضي محمد بدران